



قرار إداري رقم ( ٩٦٤ / 2019/GM )

بشأن إضافة أنشطة جديدة لائحة المحلات العامة

والمقلقة للراحة والمضرة بالصحة

مدير عام البلدية

- بعد الاطلاع على القانون رقم (33) لسنة 2016 بشأن بلدية الكويت وتعديلاته.
- وعلى القرار الوزاري رقم (363) لسنة 2009 في شأن تنظيم الجهاز التنفيذي بالبلدية وفروعها بالمحافظات وتعديلاته.
- وعلى القرار الوزاري رقم (87) لسنة 2015 بشأن لائحة المحلات العامة والمقلقة للراحة والمضرة بالصحة وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (111) لسنة 2013 بشأن تراخيص المحلات التجارية .
- وبناء على كتب وزارة التجارة والصناعة بشأن إضافة بعض الأنشطة أرقام :
- 2019/1/23 بتاريخ (2019/17-02643) - 2019/2/6 بتاريخ (2019/17-04181/20)
- 2019/1/21 بتاريخ (2019/17-02295) - 2019/1/24 بتاريخ (2019/17-02904)
- 2019/2/6 بتاريخ (2019/17-02642) - 2019/1/23 بتاريخ (2019/17-04172)
- وبناء على قرار المجلس البلدي رقم ( م.ب. ت/20/555/29) المتخذ بتاريخ 2004/11/21 بشأن أنشطة المسالخ.
- وبناء على موافقة لجنة دراسة إضافة أنشطة جديدة إلى لائحة المحلات العامة والمقلقة للراحة والمضرة بالصحة في اجتماعها رقم (2019/2) المؤرخ في 2019/2/12.
- وبناء على ما تفتضيه المصلحة العامة.

- قرار -

مادة أولى :-

- تضاف الأنشطة التالية بالجداول الملحقه بلائحة المحلات العامة والمقلقة للراحة والمضرة بالصحة المشار إليها بالمادة (3) الصادرة بموجب القرار الوزاري رقم (87) لسنة 2015 في شأن لائحة المحلات العامة والمقلقة للراحة والمضرة بالصحة على النحو التالي:





م	النشاط	الاماكن المسموح فيها الاستغلال
1	وكيل ناقل جوي بيع مباشر	1- توطین النشاط كمحل في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم (87 لسنة 2015) 2- توطین النشاط محل في أبنية السكن الاستثماري حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (1) من القرار الوزاري رقم (87 لسنة 2015) 3- توطین النشاط كمحل في البلوكات التجارية الواقعة في المناطق الاستثمارية والمناطق التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (6) من القرار الوزاري رقم (87 لسنة 2015)
2	البيع بالجملة للطابوق والبلاط والسيراميك والرخام	- توطین النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم (87 لسنة 2015)
3	البيع بالجملة لمنتجات الألبان	- توطین النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم (87 لسنة 2015)
4	كافة أنواع التأمين	1- توطین النشاط كمحل في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم (87 لسنة 2015) 2- توطین النشاط محل في أبنية السكن الاستثماري حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (1) من القرار الوزاري رقم (87 لسنة 2015) 3- توطین النشاط كمحل في البلوكات التجارية الواقعة في المناطق الاستثمارية والمناطق التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (6) من القرار الوزاري رقم (87 لسنة 2015)
5	استزراع وتربية الأسماك والروبيان	1- توطین النشاط كمحل في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم (87 لسنة 2015) 2- توطین النشاط كمحل في البلوكات التجارية الواقعة في المناطق الاستثمارية والمناطق التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (6) من القرار الوزاري رقم (87 لسنة 2015)
6	صنع الكاكاو والشكولاتة والحلويات السكرية	- يرخّص النشاط من قبل الهيئة العامة للصناعة ويوطن في المناطق الصناعية والحرفية والخدمية حسب الاشتراطات المحددة من قبل البلدية ( إدارة التنظيم )
7	صناعة الأطراف الصناعية	- يرخّص النشاط من قبل الهيئة العامة للصناعة ويوطن في المناطق الصناعية والحرفية والخدمية حسب الاشتراطات المحددة من قبل البلدية ( إدارة التنظيم )





م	النشاط	الاماكن المسموح فيها الاستغلال
8	أعمال وتركيب الديكورات	1- توطین النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم ( 87 لسنة 2015 ) 2- توطین النشاط كمكتب في البلوكات التجارية الواقعة في المناطق الاستثمارية والمناطق التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (6) من القرار الوزاري رقم ( 87 لسنة 2015 )
9	مطبخ لتجهيز الوجبات الغذائية وتزويد الطائرات بها	1- توطین النشاط كمحل في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم ( 87 لسنة 2015 ) بمساحة لا تقل 100 م <sup>2</sup> شريطة موافقة هيئة الغذاء والتغذية 2- توطین النشاط كمحل في المناطق الخدمية حسب الاشتراطات المحددة من قبل البلدية ( إدارة التنظيم ) بمساحة لا تقل عن 100م <sup>2</sup>
10	البيع بالجملة لسيارات نقل المركبات ( الونشات )	- توطین النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم ( 87 لسنة 2015 )
12	البيع بالتجزئة لسيارات نقل المركبات ( الونشات )	- توطین النشاط كمحل في المناطق الخدمية حسب الاشتراطات المحددة من قبل البلدية ( إدارة التنظيم ) واشتراطات وزارة الداخلية الإدارة العامة للمرور
13	تأجير سيارات نقل المركبات ( الونشات )	- توطین النشاط كمحل في المناطق الخدمية حسب الاشتراطات المحددة من قبل البلدية ( إدارة التنظيم ) واشتراطات وزارة الداخلية الإدارة العامة للمرور
14	إصلاح وصيانة الآلات الزراعية والآت قطع الأشجار	- توطین النشاط كمحل في المناطق الخدمية حسب الاشتراطات المحددة من قبل البلدية ( إدارة التنظيم ) والمناطق التابعة للهيئة العامة للزراعة
14	إنتاج قطع وزخارف الديكور البلاستيكية والخشبية والمعدنية	- يرخص النشاط من قبل الهيئة العامة للصناعة ويوطن في المناطق الصناعية والحرفية والخدمية حسب الاشتراطات المحددة من قبل البلدية ( إدارة التنظيم )
15	صناعة البلاستيك (اللدائن) في أشكالها الأولية	- يرخص النشاط من قبل الهيئة العامة للصناعة ويوطن في المناطق الصناعية والحرفية والخدمية حسب الاشتراطات المحددة من قبل البلدية ( إدارة التنظيم )





م	النشاط	الاماكن المسموح فيها الاستغلال
16	إنشاء وإصلاح خطوط السكك الحديدية	- توطين النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم ( 87 لسنة 2015 )
17	تشطيب المباني	- توطين النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم ( 87 لسنة 2015 )
18	تأجير معدات وتنظيم المهرجانات والفاعليات	- توطين النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم ( 87 لسنة 2015 )
19	البيع بالتجزئة لمنتجات الألبان	1- توطين النشاط كمحل في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم ( 87 لسنة 2015 ) 2- توطين النشاط محل في أبنية السكن الاستثماري حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (1) من القرار الوزاري رقم 2015 / 87 3- توطين النشاط كمحل في البلوكات التجارية الواقعة في المناطق الاستثمارية والمناطق التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (6) من القرار الوزاري رقم ( 87 لسنة 2015 ) 4- توطين النشاط كمحل في المناطق الخدمية حسب الاشتراطات المحددة من قبل البلدية ( إدارة التنظيم )
20	صناعة اليخوت والقوارب	- يرخص النشاط من قبل الهيئة العامة للصناعة ويوطن في المناطق الصناعية والحرفية والخدمية حسب الاشتراطات المحددة من قبل البلدية ( إدارة التنظيم )
21	أندية الرماية	- توطين النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم ( 87 لسنة 2015 )
22	تعليم الرماية	- توطين النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم ( 87 لسنة 2015 )
23	تركيب الأبواب والشبابيك والشرشوب والدربزينات والسلالم والمطابع المعدنية	- توطين النشاط كمحل في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم ( 87 لسنة 2015 )





م	النشاط	الأماكن المسموح فيها الاستغلال
24	جمع النفايات الخطرة	- توطين النشاط كمحل في المناطق الخدمية حسب الاشتراطات المحددة من قبل البلدية ( إدارة التنظيم ) والمناطق التابعة للهيئة العامة للبيئة
25	دواجن	- توطين النشاط كمحل في المناطق التجارية والاستثمارية والخدمية حسب الاشتراطات المحددة من قبل البلدية ( إدارة التنظيم)
26	بيع خضار	- توطين النشاط كمحل في المناطق التجارية والاستثمارية والخدمية حسب الاشتراطات المحددة من قبل البلدية ( إدارة التنظيم)
27	بيع طيور الزينة	- توطين النشاط كمحل في المناطق التجارية والاستثمارية والخدمية حسب الاشتراطات المحددة من قبل البلدية ( إدارة التنظيم)
28	بيع أجبان وألبان	- توطين النشاط كمحل في المناطق التجارية والاستثمارية والخدمية حسب الاشتراطات المحددة من قبل البلدية ( إدارة التنظيم)

مادة ثانية :-

- على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

مدير عام البلدية

م. أحمد عبد الله المنقوشى  
مدير عام البلدية



إدارة السجل العام



**قرار إداري رقم ( ٩١٢ / GM/ 2019 )**  
**بشأن إضافة أنشطة جديدة لائحة المحلات العامة**  
**و المقلقة للراحة و المضرة بالصحة**

**مدير عام البلدية**

- بعد الاطلاع على القانون رقم (33) لسنة 2016 بشأن بلدية الكويت وتعديلاته.
- وعلى القرار الوزاري رقم (363) لسنة 2009 في شأن تنظيم الجهاز التنفيذي بالبلدية وفروعها بالمحافظات وتعديلاته.
- وعلى القرار الوزاري رقم (87) لسنة 2015 بشأن لائحة المحلات العامة والمقلقة للراحة والمضرة بالصحة وتعديلاته .
- وعلى القانون رقم (111) لسنة 2013 بشأن تراخيص المحلات التجارية .
- وبناء على كتب وزارة التجارة والصناعة بشأن إضافة بعض الأنشطة أرقام :
- (2019/17-04181/20) بتاريخ 2019/2/6 - (2019/17-02643) بتاريخ 2019/1/23
- (2019/17-02904) بتاريخ 2019/1/24 - (2019/17-02295) بتاريخ 2019/1/21
- (2019/17-02642) بتاريخ 2019/1/23 - (2019/17-04172) بتاريخ 2019/2/6.
- وبناء على قرار المجلس البلدي رقم ( م . ب - ت/ 2004/20/555/29) المتخذ بتاريخ 2004/11/21 بشأن أنشطة المسالخ.
- وبناء على موافقة لجنة دراسة إضافة أنشطة جديدة إلى لائحة المحلات العامة والمقلقة للراحة والمضرة بالصحة في اجتماعها رقم (2019/2) المؤرخ في 2019/2/12.
- وبناء على ما تفضيه المصلحة العامة.

**ق ر ر**

**مادة أولى :-**

- تضاف الأنشطة التالية بالجدول الملحق بلائحة المحلات العامة والمقلقة للراحة والمضرة بالصحة المشار إليها بالمادة (3) الصادرة بموجب القرار الوزاري رقم (87) لسنة 2015 في شأن لائحة المحلات العامة والمقلقة للراحة والمضرة بالصحة على النحو التالي:

م	النشاط	الأماكن المسموح فيها الاستغلال
1	وكيل ناقل جوي بيع مباشر	1- توطین النشاط كمحل في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم ( 87 لسنة 2015 ) 2- توطین النشاط محل في أبنية السكن الاستثماري حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (1) من القرار الوزاري رقم ( 87 لسنة 2015 ) 3- توطین النشاط كمحل في البلوكات التجارية الواقعة في المناطق الاستثمارية والمناطق التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (6) من القرار الوزاري رقم ( 87 لسنة 2015 )
2	البيع بالجملة للطابوق والبلاط والسيراميك والرخام	- توطین النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم ( 87 لسنة 2015 )
3	البيع بالجملة لمنتجات الألبان	- توطین النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم ( 87 لسنة 2015 )
4	كافة أنواع التأمين	1- توطین النشاط كمحل في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم ( 87 لسنة 2015 ) 2- توطین النشاط محل في أبنية السكن الاستثماري حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (1) من القرار الوزاري رقم ( 87 لسنة 2015 ) 3- توطین النشاط كمحل في البلوكات التجارية الواقعة في المناطق الاستثمارية والمناطق التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (6) من القرار الوزاري رقم ( 87 لسنة 2015 )
5	استزراع وتربية الأسماك والروبيان	1- توطین النشاط كمحل في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم ( 87 لسنة 2015 ) 2- توطین النشاط كمحل في البلوكات التجارية الواقعة في المناطق الاستثمارية والمناطق التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (6) من القرار الوزاري رقم ( 87 لسنة 2015 )
6	صنع الكاكاو والشكولاتة والحلويات السكرية	- يرخص النشاط من قبل الهيئة العامة للصناعة ويوطن في المناطق الصناعية والحرفية والخدمية حسب الاشتراطات المحددة من قبل البلدية ( إدارة التنظيم )
7	صناعة الأطراف الصناعية	- يرخص النشاط من قبل الهيئة العامة للصناعة ويوطن في المناطق الصناعية والحرفية والخدمية حسب الاشتراطات المحددة من قبل البلدية ( إدارة التنظيم )

م	النشاط	الأماكن المسموح فيها الاستغلال
8	أعمال وتركيب الديكورات	1- توطین النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم ( 87 لسنة 2015 ) 2- توطین النشاط كمكتب في البلوكات التجارية الواقعة في المناطق الاستثمارية والمناطق التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (6) من القرار الوزاري رقم ( 87 لسنة 2015 )
9	مطبخ لتجهيز الوجبات الغذائية وتزويد الطائرات بها	1- توطین النشاط كمحل في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم ( 87 لسنة 2015 ) بسماحة لا تقل 100 م <sup>2</sup> شريطة موافقة هيئة الغذاء والتغذية 2- توطین النشاط كمحل في المناطق الخدمية حسب الاشتراطات المحددة من قبل البلدية ( إدارة التنظيم ) بسماحة لا تقل عن 100م <sup>2</sup>
10	البيع بالجملة لسيارات نقل المركبات ( الونشات )	- توطین النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم ( 87 لسنة 2015 )
12	البيع بالتجزئة لسيارات نقل المركبات ( الونشات )	- توطین النشاط كمحل في المناطق الخدمية حسب الاشتراطات المحددة من قبل البلدية ( إدارة التنظيم ) واشتراطات وزارة الداخلية الإدارة العامة للمرور
13	تأجير سيارات نقل المركبات ( الونشات )	- توطین النشاط كمحل في المناطق الخدمية حسب الاشتراطات المحددة من قبل البلدية ( إدارة التنظيم ) واشتراطات وزارة الداخلية الإدارة العامة للمرور
14	إصلاح وصيانة الآلات الزراعية والآت قطع الأشجار	- توطین النشاط كمحل في المناطق الخدمية حسب الاشتراطات المحددة من قبل البلدية ( إدارة التنظيم ) والمناطق التابعة للهيئة العامة للزراعة
14	إنتاج قطع وزخارف الديكور البلاستيكية والخشبية والمعدنية	- يرخّص النشاط من قبل الهيئة العامة للصناعة ويوطن في المناطق الصناعية والحرفية والخدمية حسب الاشتراطات المحددة من قبل البلدية ( إدارة التنظيم )
15	صناعة البلاستيك (اللداثن) في أشكالها الأولية	- يرخّص النشاط من قبل الهيئة العامة للصناعة ويوطن في المناطق الصناعية والحرفية والخدمية حسب الاشتراطات المحددة من قبل البلدية ( إدارة التنظيم )



م	النشاط	الأماكن المسموح فيها الاستغلال
16	إنشاء وإصلاح خطوط السكك الحديدية	- توطین النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم ( 87 لسنة 2015 )
17	تشطيب المباني	- توطین النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم ( 87 لسنة 2015 )
18	تأجير معدات وتنظيم المهرجانات والفاعليات	- توطین النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم ( 87 لسنة 2015 )
19	البيع بالتجزئة لمنتجات الألبان	1 - توطین النشاط كمحل في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم ( 87 لسنة 2015 ) 2- توطین النشاط محل في أبنية السكن الاستثماري حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (1) من القرار الوزاري رقم 2015 /87 3- توطین النشاط كمحل في البلوكات التجارية الواقعة في المناطق الاستثمارية والمناطق التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (6) من القرار الوزاري رقم ( 87 لسنة 2015 ) 4- توطین النشاط كمحل في المناطق الخدمية حسب الاشتراطات المحددة من قبل البلدية ( إدارة التنظيم )
20	صناعة اليخوت والقوارب	- يرخص النشاط من قبل الهيئة العامة للصناعة ويوطن في المناطق الصناعية والحرفية والخدمية حسب الاشتراطات المحددة من قبل البلدية ( إدارة التنظيم )
21	أندية الرماية	- توطین النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم ( 87 لسنة 2015 )
22	تعليم الرماية	- توطین النشاط كمكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم ( 87 لسنة 2015 )
23	تركيب الأبواب والشبابيك والشرشوب والدربزينات والسلالم والمطابع المعدنية	- توطین النشاط كمحل في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم ( 87 لسنة 2015 )

م	النشاط	الاماكن المسموح فيها الاستغلال
24	جمع النفايات الخطرة	- توطين النشاط كمحل في المناطق الخدمية حسب الاشتراطات المحددة من قبل البلدية ( إدارة التنظيم ) والمناطق التابعة للهيئة العامة للبيئة
25	دواجن	- توطين النشاط كمحل في المناطق التجارية والاستثمارية والخدمية حسب الاشتراطات المحددة من قبل البلدية (إدارة التنظيم)
26	بيع خضار	- توطين النشاط كمحل في المناطق التجارية والاستثمارية والخدمية حسب الاشتراطات المحددة من قبل البلدية (إدارة التنظيم)
27	بيع طيور الزينة	- توطين النشاط كمحل في المناطق التجارية والاستثمارية والخدمية حسب الاشتراطات المحددة من قبل البلدية (إدارة التنظيم)
28	بيع أجبان وألبان	- توطين النشاط كمحل في المناطق التجارية والاستثمارية والخدمية حسب الاشتراطات المحددة من قبل البلدية (إدارة التنظيم)

### مادة ثانية :-

- على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

### مدير عام البلدية

م. أحمد محمد العبدون المنفرد  
مدير عام البلدية

نسخة الى:

- إدارة التنسيق.
- إدارة العلاقات العامة للنشر في الجريدة الرسمية .
- إدارة السجل العام للتعميم بعد النشر في الجريدة الرسمية .
- رئيس لجنة إضافة الأنشطة " لاتخاذ اللازم".
- المستشار/ مجدى الجويلي.
- ط/ منال فاروق.
- م . عبيدالعرادي - ن. ع

تراسل: ٧١٧٨-٧١٧٨-٠٠٦٢٨-٠١٩	ت. و. ا. د.	ت. ص. ا. د.
جهة الكتاب	إدارة التنسيق	ت. و. ا. د.
مستلم أول	م. ع. م.	٣/٢١
مستلم ثاني	ع. م.	٣/٢٥ / ٠١٩



Ref.: INT-8417-161-2019-00032

الإشارة:

ت. صادر	ت. وارد	مكتب مدير عام البلدية	جهة الكتاب
٢/١٠	٢/٦	البلدية	
	٣/١٣	السوق	مستلم اول
			مستلم ثاني

Date:

03/03/2019

التاريخ:

المحترم

السيد/ مدير عام البلدية

تحية طيبة ،،،

الموضوع : مشروع قرار إداري رقم ( 2019/ ) بشأن إضافة أنشطة جديدة الى لائحة المحلات العامة والمقلقة للراحة والمضرة بالصحة

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه ، نرفق لكم كتاب بشأن مشروع

قرار إداري رقم ( 2019/ ) بشأن إضافة أنشطة جديدة الى لائحة

المحلات العامة والمقلقة للراحة والمضرة بالصحة مع المرفقات .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،،،

نائب المدير العام لشؤون محافظات العاصمة  
والجهاز

م/ فيصل طاهر الصبيح  
نائب المدير العام  
لشؤون قطاع محافظات العاصمة والجهاز

السيد/ مدير إدارة لتبني " لخدم " " للمراجع "

محمد عبد الله المنقوي  
مدير عام البلدية  
٢٠١٩

السيد/ مدير عام البلدية  
٢٠١٩





المحترم ،،،

السيد / مدير عام بلدية الكويت

تحية طيبة وبعد ،،،

الموضوع : مشروع قرار إداري رقم ( 2019/ ) بشأن إضافة أنشطة جديدة  
الى لائحة المحلات العامة والمقلقة للراحة والمضرة بالصحة .  
المرفقات : - مشروع القرار الإداري رقم ( 2019/ ) .

بالإشارة الى الموضوع المذكور أعلاه - نرفق لكم طيبه مشروع القرار  
الإداري رقم ( 2019/ ) بشأن إضافة أنشطة جديدة الى لائحة المحلات  
العامة والمقلقة للراحة والمضرة بالصحة .  
يرجى العلم والإطلاع وإتخاذ ماترونه مناسباً بشأن الموضوع المذكور  
أعلاه .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

نائب المدير العام لشئون قطاع

محافظة العاصمة والجسر

رئيس لجنة إضافة الأنشطة

٢٠١٩١٤١٤٨

رئيس لجنة دراسة الأنشطة

هـ، فيصل صادق الجمعة

نسخة الى : الحفظ .

: مكتب رئيس القطاع .

ن-ع -



المحترم ،،،

السيد / مدير عام بلدية الكويت

تحية طيبة وبعد ،،،

الموضوع : مشروع قرار إداري رقم ( 2019/ ) بشأن إضافة أنشطة جديدة الى لائحة المحلات العامة والمقلقة للراحة والمضرة بالصحة .

المرفقات : - مشروع القرار الإداري رقم ( 2019/ ) .

بالإشارة الى الموضوع المذكور أعلاه - نرفق لكم طيه مشروع القرار الإداري رقم ( 2019/ ) بشأن إضافة أنشطة جديدة الى لائحة المحلات العامة والمقلقة للراحة والمضرة بالصحة .  
يرجى العلم والإطلاع وإتخاذ ماتروونه مناسباً بشأن الموضوع المذكور أعلاه .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

نائب المدير العام لشئون قطاع

محافظتي العاصمة والجهراء

رئيس لجنة إضافة الأنشطة

رئيس لجنة دراسة الأنشطة  
م. فيصل صادق الجمعة

نسخه الى : الحفظ .

: مكتب رئيس القطاع .

ن-ع ....



## قرار إداري رقم ( 2019/ )

### بشأن إضافة أنشطة جديدة للائحة المحلات العامة والمقلقة للراحة والمضرة بالصحة

#### مدير عام البلدية :-

- بعد الإطلاع على القانون رقم (2016/33) في شأن بلدية الكويت .
- وعلى القرار الوزاري رقم ( 363 ) في شأن تنظيم الجهاز التنفيذي للبلدية وفروعها بالمحافظات وتعديلاته .
- وعلى القرار الوزاري رقم (2015/87) بشأن لائحة المحلات العامة والمقلقة للراحة والمضرة بالصحة .
- وعلى القانون رقم 2013/111 بشأن تراخيص المحلات التجارية .
- وبناءً على كتب وزارة التجارة والصناعة بشأن إضافة بعض الأنشطة أرقام :-  
(2019-17-04181-20) بتاريخ 2019/2/6 - (2019-17-02643) بتاريخ  
(2019-17-02904) بتاريخ 2019/1/24 - (2019-17-02295) بتاريخ  
2019/1/21 - (2019-17-02642) بتاريخ 2019/1/23 - (2019-17-04172) بتاريخ  
2019/2/6 .
- وبناءً على قرار المجلس البلدي رقم ( م.ب-ت/29/555/2004 ) المتخذ بتاريخ  
2004/11/21 بشأن أنشطة المسالخ .
- وبناءً على موافقة لجنة دراسة إضافة أنشطة جديدة إلي لائحة المحلات العامة والمقلقة للراحة والمضرة بالصحة في إجتماعها رقم ( 2019/2 ) المؤرخ في 2019/2/12 .
- وبناءً على مانتقضية المصلحة العامة :



**ق ر ر -**

**مادة أولي :** تضاف الأنشطة التالية بالجدول الملحقه بلائحة المحلات العامة والمقلقة للراحة والمضرة بالصحة المشار اليها بالمادة (3) الصادرة بموجب القرار الوزاري رقم 2015/87 في شأن لائحة المحلات العامة والمقلقة للراحة والمضرة بالصحة على النحو

**التالي :-**

التوصية	النشاط
1-توطين النشاط محل في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم 2015/87 . 2- توطين النشاط محل في أبنية السكن الإستثمارى حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (1) من القرار الوزاري رقم 2015/87-3 3-توطين النشاط محل في البلوكات التجارية الواقعة في المناطق الإستثمارية والمناطق التجارية والسكن الخاص حسب النظم واللوائح فى الجدول رقم (6) من القرار الوزاري رقم 2015/87 .	وكيل ناقل جوي بيع مباشر
توطين النشاط مكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم 2015/87 .	البيع بالجملة للطابوق والبلاط والسيراميك والرخام
1- توطين النشاط مكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم 2015/87 .	البيع بالجملة لمنتجات الألبان .
1- توطين النشاط محل في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم 2015/87 2 - توطين النشاط محل في أبنية السكن الإستثمارى حسب النظم واللوائح في انجدول رقم (1) من القرار الوزاري رقم 2015/87 . 3 - توطين النشاط محل في البلوكات التجارية الواقعة في المناطق الإستثمارية والمناطق التجارية والسكن الخاص حسب النظم واللوائح فى الجدول رقم (6) من القرار الوزاري رقم 2015/87 .	كافة أنواع التأمين .

<p>1- توطين النشاط مكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم 2015/87 .</p> <p>2- توطين النشاط مكتب في البلوكات التجارية الواقعة في المناطق الإستثمارية والمناطق التجارية والمناطق السكنية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (6) من القرار الوزاري رقم 2015/87 .</p>	<p>استزراع وتربية الأسماك والروبيان</p>
<p>يرخص النشاط من قبل الهيئة العامة للصناعة ويوطن في المناطق الصناعية والحرفية حسب الإشتراطات المحددة من قبل البلدية ( إدارة التنظيم ) .</p>	<p>صنع الكاكاو والشكولاته والحلويات السكرية . .</p>
<p>يرخص النشاط من قبل الهيئة العامة للصناعة ويوطن في المناطق الصناعية والحرفية حسب الإشتراطات المحددة من قبل البلدية ( إدارة التنظيم ) .</p>	<p>صناعة الأطراف الصناعية .</p>
<p>1- توطين النشاط مكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم 2015/87 .</p> <p>2- توطين النشاط مكتب في البلوكات التجارية الواقعة في المناطق الإستثمارية والمناطق التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (6) من القرار الوزاري رقم 2015/87 .</p>	<p>أعمال وتركيب الديكورات .</p>
<p>1- توطين النشاط محل في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم 2015/87 بمساحة لاتقل عن 100م<sup>2</sup> شريطة موافقة هيئة الغذاء والتغذية .</p> <p>2 - توطين النشاط محل في المناطق الخدمية حسب الإشتراطات المحددة من قبل البلدية ( إدارة التنظيم ) بمساحة لاتقل عن 100م<sup>2</sup> .</p>	<p>مطبخ لتجهيز الوجبات الغذائية وتزويد الطائرات بها .</p>
<p>توطين النشاط مكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم 2015/87 .</p>	<p>البيع بالجملة لسيارات نقل المركبات ( الونشات )</p>
<p>توطين النشاط محل في المناطق الخدمية حسب الإشتراطات المحددة من قبل البلدية ( إدارة التنظيم ) واشتراطات وزارة الداخلية - الإدارة العامة للمرور .</p>	<p>البيع بالتجزئة لسيارات نقل المركبات ( الونشات )</p>



تأجير سيارات نقل المركبات (الونشات) .	توطين النشاط محل في المناطق الخدمية حسب الإشتراطات المحددة من قبل البلدية ( إدارة التنظيم ) واشتراطات وزارة الداخلية - الإدارة العامة للمرور .
إصلاح وصيانة الآلات الزراعية وآلات قطع الأشجار .	توطين النشاط محل في المناطق الخدمية حسب الإشتراطات المحددة من قبل البلدية ( إدارة التنظيم ) ، والمناطق التابعة للهيئة العامة للزراعة .
إنتاج قطع وزخارف الستيكور البلاستيكية والخشبية والمعدنية .	يرخص النشاط من قبل الهيئة العامة للصناعة ويوطن في المناطق الصناعية والحرفية والخدمية حسب الإشتراطات المحددة من قبل البلدية ( إدارة التنظيم ) .
صناعة البلاستيك ( اللدائن ) في أشكالها الأولية .	يرخص النشاط من قبل الهيئة العامة للصناعة ويوطن في المناطق الصناعية حسب الإشتراطات المحددة من قبل البلدية ( إدارة التنظيم ) .
إنشاء وإصلاح خطوط السكك الحديدية .	توطين النشاط مكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم 2015/87 .
تشطيب المباني	توطين النشاط مكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم 2015/87 .
تأجير معدات وتنظيم المهرجانات والفعاليات .	توطين النشاط مكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم 2015/87 .
البيع بالتجزئة لمنتجات الألبان	1- توطين النشاط محل في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم 2015/87 2 - توطين النشاط محل في أبنية السكن الإستثماري حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (1) من القرار الوزاري رقم 2015/87 . 3 - توطين النشاط محل في البلوكات التجارية الواقعة في المناطق الإستثمارية والمناطق التجارية والمناطق السكنية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (6) من القرار الوزاري رقم 2015/87 . 4- توطين النشاط محل في المناطق الخدمية حسب الإشتراطات المحددة من قبل البلدية ( إدارة التنظيم ) .

صناعة اليخوت والقوارب	يرخص النشاط من قبل الهيئة العامة للصناعة ويوطن في المناطق الصناعية حسب الإشتراطات المحددة من قبل البلدية ( إدارة التنظيم ) .
أندية الرماية .	توطن النشاط مكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم 2015/87 .
تعليم الرماية	توطن النشاط مكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم 2015/87 .
تركيب الأبواب والشبابيك والشرشوب والدريزينات والسالم والمطبخ المعدنية .	توطن النشاط محل في المناطق الخدمية حسب الإشتراطات المحددة من قبل البلدية ( إدارة التنظيم ) .
جمع النفايات الخطرة	يرخص النشاط من قبل الهيئة العامة للصناعة ويوطن في المناطق الصناعية حسب الإشتراطات المحددة من قبل البلدية ( إدارة التنظيم ) واشتراطات الهيئة العامة للبيئة .
دواجن	توطن النشاط في المسالخ حسب قرار المجلس البلدي . رقم ( م.ب-ت/20/555/2004 ) المتخذ بتاريخ 2004/11/21 .
بيع خضار .	توطن النشاط في المسالخ حسب قرار المجلس البلدي . رقم ( م.ب-ت/20/555/2004 ) المتخذ بتاريخ 2004/11/21 ..
بيع طيور زينه	توطن النشاط في المسالخ حسب قرار المجلس البلدي . رقم ( م.ب-ت/20/555/2004 ) المتخذ بتاريخ 2004/11/21 ..
بيع أجبان وألبان	توطن النشاط في المسالخ حسب قرار المجلس البلدي . رقم ( م.ب-ت/20/555/2004 ) المتخذ بتاريخ 2004/11/21 ...

تم النقل بالتفصيل مع الصور كما يلي  
 العام لشؤون مافتي العاصمة الرياض 9/15 - 2010

### مادة ثانية :

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

مدير عام البلدية

م. عيسى العرادي / ن.ع. ....